

من أول باب طهارة ماء البحر و غيره

عبدالعزيز بن باز

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلوة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين. اما بعد قال الشيخ الامام علامة عصره المجتهد المطلق ابو البركات شيخ الحنابلة مجد الدين عبدالسلام ابن عبد الله ابن ابي القاسم ابن - 00:00:00

محمد ابن الخضر ابن محمد ابن علي ابن عبد الله الحراني المعروف بابن تيمية رحمة الله تعالى الحمد لله الذي لم اتخذ ولدا ولم يكن له شريك في الملك وخلق كل شيء فقدرها تقديرها. وصلى الله على محمد النبي الامي المرسل - 00:00:20 بكافة للناس بشيرا ونذيرا. وعلى الله وصحبه وسلم تسليما كثيرا. هذا كتاب يشتمل على جملة من الاحاديث النبوية التي ترجع اصول الاحكام اليها. ويعتمد علماء اهل الاسلام عليها. انتقيتها من - 00:00:40

صحيحي البخاري ومسلم ومسند الامام احمد بن حنبل وجامع ابي عيسى الترمذى. وكتاب السنن لابي عبد الرحمن النسائي وكتاب بالسنن لابي داود السجن الثاني. وكتاب السنن لابن ماجة القزويني. واستغنىت بالعزو الى هذه المسانيد عن الاطالة بذكر - 00:01:00

الاسانيد والعلامة لما رواه البخاري ومسلم اخرجاه ولبقيthem رواه الخمسة وله سبعتهم رواه الجماعة. ولاحد مع البخاري ومسلم متفق عليه. وفيما سوى ذلك اسمي من رواه منهم ولم اخرج فيما عزوته عن كتبهم الا في مواضع يسيرة وذكرت في ضمن ذلك شيئا يسيرا من اثار الصحابة رضي الله - 00:01:20

عنهم ورتبت الاحاديث في هذا الكتاب على ترتيب فقهاء اهل زماننا لتسهل على مبتغيها. وترجمت لها ابوابا بعض ما دلت عليه من الفوائد وسائل الله ان يوفقا للصواب ويعصمنا من كل خطأ وذلل انه جواد كريم - 00:01:50

كتاب الطهارة ابواب المياه بباب طهورية ماء البحر وغيره عن ابي هريرة رضي الله عنه قال سأل رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انا نركب البحر ونحمل معنا القليل من الماء فان توبيانا - 00:02:10

عطشنا افنتوضاً بماء البحر؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هو الظهور ماؤه الحل ميتته رواه الخمسة وقال الترمذى هذا حديث حسن صحيح. وعن انس بن مالك رضي الله عنه قالرأيت رسول الله - 00:02:30

صلى الله عليه وسلم وحان صلاة العصر فالتمس الناس الوضوء فلم يجدوا فاوتي رسول الله صلى الله عليه وسلم وضوء فوضع رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك الاناء يده وامر الناس ان يتوضوا منه فرأيت الماء ينبع من - 00:02:50

من تحت اصابعه حتى وضؤوا من عند اخرين. متفق عليه ومتفق على مثل معناه من حديث جابر ابن عبد الله بباب طهارة الماء المتوضى به عن جابر ابن عبدالله رضي الله عنهما قال جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:03:10

وانا مريض لا اعقل فتوضاً وصب وضوء علي. متفق عليه بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله وصلى الله وسلم على رسول الله وعلى اصحابه ومن اهتدى بهداه اما بعد فهذا - 00:03:30

كتاب عظيم جمعه واعتنى به الامام العلامه مجد الدين عبدالسلام ابن عبد الله ابن تيمية الحراني جد شيخ الاسلام ابن تيمية رحمة الله عليهما جميما من امهات - 00:03:49

من الصحيحين ومسند احمد وسنن الاربع كما اوضح رحمة الله ورتبه على ابواب الفقه ليسهل تناول العلم منه على اهل العلم وهو كتاب كثير الفائدة جزى الله مؤلفه خيرا والمراد بالطهارة رفع الاحادات. وازالة الانجاس. الوضوء طهارة والغسل طهارة - 00:04:09

وهكذا ازالة النجاسة من البدن او الثوب او البقعة يقال على طهارة ثم ذكر رحمة الله في اول هذا الكتاب ما يتعلق بالمياه. لأنها آلة الطهارة فال المياه هي التي يتطرّب بها - 00:04:39

ما قدرة وعند العجز عنها يقوم مقامها تيمم في طهارة الأحداث. ولهذا يقول عليه الصلاة والسلام في الحديث الصحيح اذا توّضاً احدكم يقول صلى الله عليه وسلم الطهور شر الایمان - 00:04:59

ويقول في عليه الصلاة ايضاً لا تقبل صلاة احدنا اذا حدث حتى يتوضأ. ويقول صلى الله عليه وسلم لا تقبل صلاة بغير طهور. ولا صدقة يوم الغلوّ فلا بد من الطهارة من الأحداث والانجاس لاداء الصلاة وهكذا - 00:05:19

الطواف على الصحيح كالصلاحة. والمياه هي الاداة التي يتطرّب بها قدرة كما تقدم وعند العجز يقوم مقامها التيمم في طاهر الاهداف لقوله جل وعلا فلم تجدوا ماء فتيمموا صحيحاً طيباً. فامسحوا بوجوهكم وايديكم منه - 00:05:39
ولا فرق بين كون الماء من ماء المطر او ماء الانهار او ماء البحار كل ذلك لا يأس به كله يحصل به المطلوب من التطهير. ولهذا لما سئل صلى الله عليه وسلم عن ماء البحر - 00:06:09

هذا هو الطهور مأوّه الحل ميّة وهذا من رحمة الله جل وعلا لان الناس يركبون البحر ويتّنقّلون من بلاد الى بلاد هم بحاجة الى الوضوء من ماء البحر فيبين عليه الصلاة والسلام انه مطهر مأوّه الحين ميّته - 00:06:29

فليس من شرط الطهارة اما ان يكون حلو بل المالح الحلو كلاماً طاح قال الله جل وعلا وانزلنا من السماء ماء طهوراً. ونزل من السماء ليطهّركم به فاصل هذه المياه من رحمة الله التي من بها على عباده ولا فرق فيها بين كونها من ماء الانهار - 00:06:49
او ماء البحار او من ماء المطر او غير ذلك. ويدخل في ذلك الماء الذي نبأ من بين اصابعه عليه الصلاة والسلام فهو ماء طهور اخرجه الله من بين اصابعه صلى الله عليه وسلم وهذه من الآيات والعبارات والمعجزات من معجزاته عليه الصلاة والسلام والدلالة على انه رسول الله الحق - 00:07:19

ان ينبع هذا الماء العظيم من بين اصابعه حتى يتوضأ الناس من عند اخرين. وهذا وقع له هريرة مرة عليه الصلاة والسلام كما اشار المؤلف وله صلى الله عليه وسلم من معجزات الشيء الكثير فهو رسول الله حقاً قد قامت المعجزات على صدقه - 00:07:39
وانه رسول الله الحق واعظمها هذا القرآن العظيم المعجز الى يوم القيمة الحديث عن جابر الدلالة على ان نتوّضأ به باقي على طهوريته قال قوم من اهل العلم انه طاهر لا ظهور. وقد صب النبي صلى الله عليه وسلم من ماء وضوء على جابر - 00:07:59
حين اشتكي ادل ذلك على ان هذا الماء طاهر والصواب انه ظهور لعدم الدليل على زوال طهوريته فهو باق على طهوريته. فاذا جمع الانسان مع ظهوره كان ذلك الماء على اصله طاهراً وظهوراً وهكذا ماء الغسل - 00:08:29

والمقصود من هذا ان الماء الذي يفرغ من الانسان من بعد غسله من اعضائه يكون طاهراً بلا شك وظهوراً على الصحيح لا معنى لو تجمع منه شيء ان يتوضأ به او يغتسل به او تزال به نجاسة. لأن هذا هو الاصل في المياه ولا تسرق الطهورية الا بدليل - 00:08:59
وليس هناك دليل يسلّبها الطهورية. الا ما تغيير بالنجاسة او كان قليلاً تؤثر به النجاسة والله ولني التوفيق وصلى الله عليه وسلم على نبينا محمد واله وصحبه وفي حديث صلح الحديبية من روایة المسوّل بن مخرمة ومروان ابن الحكم ما تنضم رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:09:29

الا وقعت في كف رجل فدلك بها وجهه وجده. واذا توّضاً كادوا يقتتلون على وضوءه وهو كماله لاحمد والبخاري وعن حذيفة ابن اليمان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لقيه وهو جنب فحاد عنه فاغتسل ثم جاء - 00:09:57

فقال كنت جنباً فقال ان المسلم لا ينجرس. رواه الجماعة الا البخاري والترمذى. روى الجماعة كلهم نحوه من حديث ابي هريرة باب بيان زوال تطهيره عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يغتسلن احدكم في الماء الدائم وهو - 00:10:19

الجنوب ده فقالوا يا ابا هريرة كيف يفعل؟ قال يتناوله تناولاً. رواه مسلم وابن ماجة. لاحمد ابي داود ليبولن احدكم في الماء الدائم ولا يغتسل فيه من جنابة وعن سفيان الثوري عن عبدالله بن محمد بن - 00:10:41

حدثني الربيع بنت معوذ بن عثراء. فذكر حديث وضوء النبي صلى الله عليه وسلم وفيه. ومسح صلى الله عليه وسلم رأسه بما بقي

من وضوئه في يده مرتين بدأ بمؤخره ثم رده الى ناصيته - [00:11:01](#)

غسل رجليه ثلاثاً ثالثاً. رواه احمد وابو داود مختصراً ولفظه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مسح رأسه من فضل ماء كان بيديه.
قال الترمذى عبد الله بن محمد بن عقيل صدوق. ولكن تكلم فيه بعضهم من قبل حفظه - [00:11:21](#)

وقال البخاري كان احمد واسحاق والحميدى يحتاجون بحديثه هذه الاحاديث تتعلق بالماء الذي يتوضأ به الانسان او يغتسل به هل طهوريته ام لا وكذلك اذا كان الانسان هل له ان يخرج الى الاسواق قبل ان يغتسل ويقضى حاجته - [00:11:41](#)

كما تدل الحديث الاول على فخص الله به نبيه من البركة من وضوءه وفي عرقه وشعائره وجميعه عليه الصلاة والسلام. فقد تقدم ان الله جل وعلا انبأ ما بين اصابعه حتى توضأ الناس عند اخره لما احتاج الى ذلك - [00:12:09](#)

كان ذلك من المعجزات العظيمة التي اجرها الله على يديه لما احتاج في بعض الاحيان الادنى وليس هناك ما دعا بقدر فنبع المال من بين الاصابع فيما قليل فجعلناه يخور من بين اصحابه حتى - [00:12:28](#)

في حديث انه صلى الله عليه وسلم ما تتحى من مقامه الا اخذها احدهم فتكى بها وجهه ويده وكذلك بوضوءه كانوا يتبركون بوضوءه عن جميع الوضوء عليه الصلاة والسلام وهكذا عرقه وهكذا شعره لما حلق - [00:12:47](#)

كل هذا يدل على ما خص الله به رسوله من الفضل والبركة وهذا خاص به صلى الله عليه وسلم لا يجوز بغيره ولكن لا بأس بالتلبرع بشعائره ووضوءه وضيقه لهذه الاحاديث الصحيحة - [00:13:06](#)

وهذا خاص به صلى الله عليه وسلم ولهاذا لم يفعل الصحابة رضي الله عنهم مع الصديق ولا مع عمر ولا عثمان ولا مع علي ولا مع غيرهم لعلمهم بان هذا يخص النبي صلى الله عليه وسلم لان الله جعل في شعائره من البركة وفي جسمه وعرقه وسائر ما اتصل به - [00:13:26](#)

ما ليس لعيب عليه الصلاة والسلام ويدل حديث حذيفة وحديث ابي هريرة انه لا بأس ان يخرج الانسان وان كان على جنابة قضاء حاجته فان النبي صلى الله عليه وسلم وهكذا ابو هريرة فانسلا منه فلما سألهما قال انا كنا - [00:13:46](#)

كل واحد سبحانه الله لا حرج والانسان يخرج بحاجته او يصافح الناس معنى من المعاني يجب الرسل والانسان ظاهر يشوفه ظاهرة ويده ظاهرة وهكذا الحائط ظاهرة وانما عليها طفل هكذا - [00:14:09](#)

فلا مانع ان يأخذ الجنب ويشرب ويجالس الناس ويصافحهم والحائط كذلك لا حرج في ذلك ولكن كونه يتوضأ اذا كان جنباً كونه يبادر الغسل هذا امر مطلوب مشروع والا فهو ظاهر الحمد لله هكذا الحايل ظاهر عرقها ظاهر - [00:14:38](#)

ثيابها ظاهرة اذا ما اصابه الدم من جسمها تقدير ما اصابه الدم من ثوبها تقدير اما فهو يدل على منع الداعي الموجود لا يجوز الصلاة لكن الجاهلية لكن الجاري كالنهر جاري لا بأس اما لانه - [00:15:02](#)

رخص فيه لتجمعت الاوساخ فيه هذا يغتسل فيه وهذا يغتسل فيه والدين لا يزال عنك فاذا كثر وغيره فلهذا منهم النبي صلى الله عليه وسلم من اخشابه وليس معناه ان انه ينجس - [00:15:32](#)

الجلالة ولكن يقدره ويؤسخه ويقدره الناس لا لانه ينجسه هذا هو الصواب لكن لا يجوز لان الرسول نهى عن هذا عليه الصلاة والسلام ولكن يتناوله يقترب منه في الخارج يأتي يخرج في الاناء ويخرج من الخارج هذا هو المشروع - [00:15:52](#)

في هذه الربيعة انه توضاً انه مسح رأسه ولكن حديث الربيعي هذا جاء من طريق عبد الله بن محمد بن عقيل وعبد الله وسيء الحفظ وقد اخالط ايضاً لكنه جملة لا بأس - [00:16:20](#)

اذا لم يخالف الناس او تابعه ايضاً. ولهذا قد خالفه او ثق منه. وثبت عنه صلى الله عليه وسلم كان يمسح رأسه بماء غير فضل يديه.
يأخذ رأسه ماء وهذا هو الصادق ماء جديداً هذا هو المشروع - [00:16:38](#)

يسخر به رأسه وادنيه بعد ما رأيت يأخذ ماء جديداً لرأسه وادنيه هذا هو المحفوظ عن النبي عليه الصلاة والسلام كما رواه مسلم وغيره ولكن لا يدل على ان الماء ينجس لو ان تطهر - [00:16:57](#)

فيها فلو غسل وجهه ويديه ولديه في اناء في تحت يعني متعب وصار ما يجتمع في اناء قال بعضهم يكون ظاهراً ولكن لا دليل على

ذلك. اما انه يجوز لا يجوز - 00:17:15

اني اعني به في اناء وغسل وجهه في اناء اما اولى لا يكون اجزاء بذلك بل واما ظاهر واما ظاهر طاهر لا يتوضأ به لكنه ظاهر.
وجماعة الاخرين يقول انه ظهور. ما الذي اخرج عن الطهوية - 00:17:35

والحاصل ان لا يسقط من اعضاء المتوضي او المغتسل لا يكون نجسا ولكن الظاهر عند الجمع او ظهور عند اهل العلم والله اكبر الله
عظم الله مثوبتكم نجاسة المشرك هل هي حكمية ام عينية؟ نعم؟ جلسة المشرك - 00:17:54

عقدية من جهة العقيدة لا فهو ظاهر بدنه قال الله تعالى بعقيتهم الخبيثة. اللهم اجعلهم في المسجد الحرام لخبت العقيدة. والا فهم
ظاهر لهم ان السماء بيده او مس لحمة مثلبني ادم - 00:18:21

ولهذا اباح الله ان اطعام اهل الكتاب وهم كفار اليهود والنصارى كفار. وهذا مع هذا اباح الله لنا طعنهم. وهم يصنون بآيديهم هل
جاءهم والرجل يباشرها يلتتصق بها ويجمعاها؟ فدل على انهم ظاهرون يضيعهم. لكن نجاة نجاة - 00:18:48

احسن الله اليكم يقول هل يجوز ان ينام الرجل وهو على جنابة يجوز لكن الخلاف في الناس انه يتوضأ النبي السنة ان يتوب الله ثم
ينام. كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا كانت اللعبة يتوضأ يغسل فرجه ويتوسطاً وضوء الصلاة. هذا هو السنة. نعم - 00:19:09

احسن الله اليكم يقول هل من السنة اذا نزل مطر ان يصلی الرجل في بيته بمفرده ايه هل من السنة اذا نزل مطر ان يصلی الرجل في
بيته اذا كان في مطربه؟ اذا صلى فلا بأس - 00:19:36

لان العذر شرعاً والان ما وقع كان ابن عباس يقول المؤذن قل لهم صلوا في رحالكم في بيوتكم ويقول النبي تعالى ذلك عليه الصلاة
والسلام. نعم باب الرد على من جعل ما منه المتوضى بعد غسل وجهه مستعملاً. عن عبد الله ابن زيد ابن عاصم انه - 00:19:53

قيل له توضأ لنا وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم فدعنا باناء فاكفاً منه على يديه فغسلهما ثم ادخل يده فاستخرجها فمضمضة
ويستنشق من كف واحدة ففعل ذلك ثلاثاً ثم ادخل يده - 00:20:19

فاستخرجها فغسل وجهه ثلاثة ثم ادخل يده فاستخرجها فغسل يديه الى المرفقين مررتين ثم ادخل يده فاستخرجها فمسح برأسه
فأقبل بيديه وادبر ثم غسل رجليه الى الكعبين ثم قال هكذا كان وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم متفق عليه ولفظه لاحمد
باب ما جاء في فضل ظهور - 00:20:39

المرأة عن الحكم بن عمرو الغفارى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى ان يتوضأ الرجل بفضل ظهور المرأة رواه الخمسة الا ان
ابن ماجة والنسيائي قال وضوء المرأة وقال الترمذى هذا حديث حسن وقال ابن ماجة - 00:21:08

وقد روى بعده حديثاً آخر الصحيح الاول يعني حديث الحكم. وعن ابن عباس رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان
يفغسل بفضل ميمونة رواه احمد ومسلم. عن ابن عباس عن ميمونة - 00:21:28

رسول الله صلى الله عليه وسلم توضاً بفضل غسلها من الجنابة رواه احمد وابن ماجة. وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال اغتسل
بعض ازواج النبي صلى الله عليه وسلم في دفنة فجاء النبي صلى الله عليه وسلم ليتوضأ - 00:21:48

منها او يغتسل فقالت له يا رسول الله اني كنت جنباً فقال ان الماء لا يجلب. رواه احمد وابو داود والنسيائي والترمذى وقال حديث
حسن صحيح هذه الاحاديث يتعلق بوضوء النبي صلى الله عليه وسلم وفيما يتعلق بفضل حضور المرأة وقبورها - 00:22:08

بفضل الرجل وطفوله الاول النبي صلى الله عليه وسلم قد جاءت الاحاديث كثيرة صلى الله عليه وسلم من حديث عبد الله ابن زيد
ومن حديث عثمان رضي الله عنه من حديث علي - 00:22:36

الله عنه من حديث عبد الله ابن عمرو ابن العاص ومن عن عدة من الصحابة. كلهم بينوا وضوء النبي صلى الله عليه وسلم وكان صلى
الله عليه وسلم يبدأ الوضوء ان يغسل يديه ثلاث مرات قبل ان يشاهد الامام. كان يكفي على يساره بيمينه - 00:22:56

ثلاث مرات يغسل يديه ثلاث مرات قبل ان يبدأ في الوضوء ثم يثل يداه اليمنى في الماء فيتمضمض ويستنشق ثلاث مرات في ثلاث
غرفات ثم يثي يده فيغسل وجهه ثلاثة - 00:23:16

كل مرة ويستنشق منها ثم يثل يده فيغسل ذراعيه اليمنى مع المفرق مرتين وغيره انه قتلهما ثلاثاً ثم اتى الي

مسح رأسه مرة واحدة. في حديث عبدالله بن عمرو وغيره رأسه اذنيه مرة واحدة. ثم ادخل يده فقتل يديه ثلاثة - [00:23:36](#)
ثلاثة الى الكعبين يعني مع الكعبين. وفي حديث ابن عباس انه صلى الله عليه وسلم توضأ مرة مرة مرتين وثلاثة [00:24:16](#)
رواہ البخاری في الصحيح. فدل ذلك على انه لا بأس يتوضأ مرة مرة - [00:24:16](#)

فلو توضأ مرة واستنشق مرة وغسل وجهه مرة عم وجهه بالماء وغسل ذراعيه مرة مرة مع المرفقين وبكى رأسه واذنيه مرة وارسل [00:24:36](#)
اليه مرة اجزاء ذلك. اذا عم الماء جميع الرجلين مع مع الكعبين - [00:24:36](#)
هذا ما نتوضأ مرة مرة. وهذا هو الواجب اقل واجب هذا. وان كرر كان هو الكمال ثلاثة هذا هو الكمال. ان [00:24:56](#)
مدح الراس مرة واحدة. من حرأت السنة مرة واحدة - [00:24:56](#)

ماء الاذنين. اذنيه ويمسح باباهمين ظاهر اذنيه. هذا هو السنة. بماء واحد تمسح رأسه اذنيه بماء واحد مرة واحدة. ويغسل يديه ثلاثة [00:25:16](#)
ثلاثة هذا هو الاكميل. وان غسلهما مرتين ومرة واحدة فلا - [00:25:16](#)
وان غسل البعض مرتين بعضها مرة وبعضاها ثالث فلا بأس. كما في حديث عبد الله بن زيد لديه مرتين مرتين دل على انه لا بأس [00:25:36](#)
بالتفاوت يغسل بعض اعضاء مرة وبعضاها مرتين وبعضاها ثالث - [00:25:36](#)

لا حرج في ذلك وان يتوضأ مرة او مرتين او ثلاث يستثنى مرة او مرتين او ثلاثة لا حرج فيه. لكن الكمال والتمام والافضل ثلاثة ثلاثة [00:25:56](#)
هذا هو الافضل ثلاثة مما المضمضة والاستشهاد في غسل الوجه في غسل اليدين في غسل اليدين الافضل ثلاثة - [00:25:56](#)
فلكل عضوا الرأس مرة واحدة. ان الرأس مع الاذنين السنة مرة الله عليها حديث حكم بن عمرو الغفاري وابن عباس والرجل من [00:26:16](#)
اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم دلالة على انه لا بأس ان يتوضأ الرجل بفضل المرأة - [00:26:16](#)

والمرأة فضل الرجل لا حرج في ذلك. حديث عن الحكم في النهي عن ذلك. حديث الحكم وعنه الجماعة وعلى فضل صحته هنا فهي [00:26:36](#)
نهي تنزيل. يعني الاكميل ان لا يتوضأ بفضلها والا - [00:26:36](#)

لكن اذا فعلت فلا بأس لأن الرسول فعل الله ميمونة وتوضأ فضل ميمونة وقال ان الماء ليجذب وكان يغتسل مع عائشة ومع غيرهما [00:26:56](#)
وغيرهما من انان واحد. كل واحد يقول دع لي دع لي. دل على انه لا حرج في ذلك. ان يقتل الرجل او المرأة - [00:26:56](#)
المرأة فضل الرجل او يغتسلا جميا الزوج مع زوجته يغتسل جميا لا حرج في ذلك. كما فعله النبي صلى الله عليه وسلم وفي حديث [00:27:16](#)
رجل من اصحاب قال نهى رسول الله ان يغتسل الرجل او المرأة فرض الرجل وليفترفا جميا رواه ابو داود والنسائي بسند [00:27:16](#)
صحيح كما قال - [00:27:16](#)

وهذا كله للتنزيه والافضل عدم فضل هذا او فضل هذا ولكن لا حرج في ذلك وادا دعت الحاجة الى ذلك وجب الاستعمال. فالحاصل [00:27:36](#)
ان كونه يغتسل مع جميا لا حرج في ذلك. لأن الله لا حرج كل واحد اخر. فاذا رأى عورتها ورأى عورتها فلا بأس. جميا - [00:27:36](#)
واباح لهم اباح له جماعها وهو اعظم من النظر. فاذا اغترب فاذا اغترب جميا في حمام واحد ينظر احدهما الى الاخر فلا بأس وادا [00:28:06](#)
كل واحد وحده فلا بأس. وادا كسل هذا الفضل هذا او هذا بفضل هذا فلا حرج - [00:28:06](#)
الله الجميع. نعم. احسن الله اليكم. لكن يا شيخ لو خلت المرأة بالماء؟ نعم؟ لو خلت المرأة بالماء. الصواب ولو خلت لاحظوا ما يروي [00:28:26](#)
عن عبد الله بن فرجس لا دليل ذلك. نعم - [00:28:26](#)